ك عن عثمان ورجاله ثقات ٥ من علم ان الله ربه وانى نبيه موقنا من قلبه
زاد الطبرانى واوما بيده الى جلده حرمه الله على النار اى نار الخلود البزار عن عمران
ابن حصين وضعفه الهيثمى بعمران القصير وغيره فرمز المولف لحسنه ممنوع ٥ من
علم ان الليل يأويه الى اهله فليشهد الجمعة اى فليحضرها هق عن ابى هريرة وقال
الذهبى كابن الجوزى واه ٥ من علم الرمى بالسهام ثم تركه رغبة عن السنة
فليس منا اى ليس متصلا بنا ولا عاملا بامرنا م عن عقبة بن عامر الجهنى
من علم بفتح اللام المشددة علما اى علم غيره علما شرعيا فله اجر من عمل به
لا ينقص من اجر العامل لان العالم هو الذى يصحح للعامل عمله ٥ عن معاذ بن انس واسناده
حسن ٥ من علم بالتشديد غيره اية من كتاب الله او بابا من علم انمى الله اجره
الى يوم القيامة اى فانه ثواب لا ينقطع ابن عساكر فى تاريخه عن ابى
سعيد الخدرى ٥ من عمر بالتشديد ميسرة المسجد اى صلى واعتكف او ذكر الله
فى جهته اليسرى الذى بعد رغبتها الناس الى اليمنى كتب الله له كفلين من الاجر
اى نصيبين منه قاله لما ذكر له ان ميسرة المسجد تعطلت ٥ هـ عن ابن عمر وفى اسناده
مقال ٥ من عمر جانب المسجد الايسر لقلة اهله فله اجران لابعاد رضى الله وملايكته
يصلون على ميامن الصفوف لان ما ورد لها رضى يزول بزواله طب عن ابن عباس
وفيه بقية مدلس ٥ من عمر بضم العين وكسر الميم مشددة اى عاش من امتى
سبعين سنة فقد اعذر الله اليه من العمر اى لم يبق له عذرا فى الرجوع اليه بالطاعة
لما ارسل اليه من الانذار ك عن سهل بن سعد باسناد صحيح ٥ من عمل عملا
اى احدث فعلا ليس عليه امرنا اى حكمنا واذننا فهو رد اى مردود عليه فلا
يقبل منه حم م عن عايشة وعلقه البخارى ٥ من عير اخاه فى الدين بذنب
لم يمت حتى يعمله المراد من ذنب قد تاب منه كما فسره ابن منيع ت عن معاذ وقال
حسن غريب وليس اسناده بمتصل ٥ من غدا الى المسجد وراح اى ذهب للصلاة
فيه ورجع اعد الله اى هيا له نزلا بضمتين اى محلا ينزله من الجنة كلما غدا او راح
اى بكل غدوة وروحة الى المسجد لانه بيت الله فمن دخله لعبادة اى وقت كان اعطى
الله له اجره حم ق عن ابى هريرة ٥ من غدا الى صلاة الصبح غدا براية الايمان
ومن غدا الى السوق غدا براية ابليس اعلام بادامته فى الاسواق واذا كانت
موطنه فينبغى عدم دخولها بلا ضرورة ٥ عن سلمان وفيه ضعف ٥ من غدا
وراح وهو فى تعليم دينه فهو فى الجنة ان قصد به وجه الله وعمل به حل
عن ابى سعيد باسناد ضعيف ٥ من غرس غرسا لم ياكل منه ادمى ولا خلق من
خلق الله الا كان له صدقة اى يثاب عليه ثواب الصدقة وان لم يكن
باختياره حم عن ابى الدرداء واسناده حسن ٥ من غزا فى سبيل الله ولم ينو الا عقالا
اى وهو لا يريد الاشيا من الغنيمة ولو قليلا جدا كالعقال الذى يربط به ركبة
البعير فله ما نوى وليس له غيره والقصد الحث على قطع النظر عن الغنيمة وجعل
الغزو خالصا لله حم ن ك عن عبادة بن الصامت واسناده صحيح ٥ من غسل

ميتا

ميتا فليغتسل ندبا او هو منسوخ او اراد غسل الايدى ولو غسل ميتين او اكثر
فهل يتعدد الغسل قال ابن الملقن لا حم عن المغيرة رمز المولف لحسنه ولعله لشواهده
وكثرة طرقه ٥ من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا اى ليكن حامله على
وضوء ليتاهب للصلاة عليه حين وصوله المصلى خوف الفوت ده حب عن ابى هريرة
قال ت حسن وصحح غيره وقفه ٥ من غسل ميتا فستره اى ستر عورته او ستر
ما يراه منه من علامة ردية ستره الله من الذنوب اى لا يفضحه باظهارها يوم القيمة
ومن كفنه كساه الله من السندس فى الجنة فيه انه يندب للغاسل اذا راى ما يكره ان لا
يحدث به طب عن ابى امامة وضعفه المنذرى ٥ من غسل ميتا فليبدا فى تغسيله
بعصره اى بعصر بطنه ليخرج ما فيه من اذى وهذا مندوب هق عن ابن
سيرين مرسلا واسناده ضعيف ٥ من غش اى خان والغش ستر حال الشى
فليس منا اى ليس هو على سنتنا من مناصحة الاخوان وذا قاله لما مر بصبرة طعام
فادخل يده فيها فابتلت اصابعه ت عن ابى هريرة بل هو فى مسلم وذهل المولف
من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى يوم القيامة ولم تنله مودتى وغشهم ان يصدهم
عن الهدى ويحملهم على ما يبعدهم عن النبى فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبينه
فيحرم شفاعته ومودته ومن غش غير العرب حرام ايضا لكن غش العرب اعظم جرما
حم ت عن عثمان بن عفان وقال غريب ٥ من غشنا فليس منا والمكر والخداع فى النار
اى صاحبهما يستحق دخولها لان الداعى اليه الحرص على الدنيا والرغبة فيها وذلك
يجر اليهما طب عن ابن مسعود ورجال الطبرانى ثقات وفى بعضهم كلام لا يضر
من غل بعيرا او شاة او بقرة او نحو ذلك اتى به يحمله يوم القيمة معناه من
سرق شيا من نحو زكاة او غنيمة يجى يوم القيامة وهو حامله وان كان حيوانا كبيرا
حم والضيا عن عبد الله بن انيس ٥ من قلب على ما مباح اى سبق اليه فهو احق به
من غيره حتى تنتهى حاجته طب والضيا عن سمرة بن جندب ٥ من فاته الغزو معى فليغز البحر
زاد فى رواية فان غزوة فى البحر افضل من غزوتين فى البر وفيه ان غزو البحر افضل
طس عن واثلة بن الاسقع وضعفه الهيثمى ٥ من فدا اسيرا من ايدى العدو
اى الكفار فانا ذلك الاسير اى فكانى انا الماسور فرضا وقد فدانى وهذا خرج
مخرج الترغيب الشديد فى فكاك الاسرى طص عن ابن عباس واسناده حسن
من فر من ميراث وارثه باذ فعل ما فوت به ارثه عليه فى مرض موته قطع الله ميراثه
من الجنة يوم القيامة دعا او خبرا فان حرمان الوارث حرام وعده بعضهم من
الكباير ه عن انس وضعفه المنذرى ٥ من فرق بين والدة وولدها بما يزيل
الملك فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة فالتفريق بين امة وولدها بنحو بيع
حرام قبل التمييز عند الشافعى وقبل البلوغ عند ابى حنيفة حم ت ك عن ابى ايوب
قال ت حسن غريب وك صحيح وتعقب ٥ من فرق بين والدة وولدها فليس منا
اى ليس من العاملين بشرعنا طب عن معقل بن يسار وفيه نصر بن طريف كذاب
من فطر صايما بعشايه وكذا بتمر فان لم يتيسر فما كان له مثل اجره غير ان لا ينقص من

Copyright © King Saud University